

216284 – أوصى لهما أبوهما بجزء من البيت كان قد بنياه فهل يشاركان الورثة في بقية التركة ؟

السؤال

ورثت زوجتي مع إخوتها عمارة من ثلاثة طوابق : الطابق الأول والثاني بناهما أبوها ، الطابق الثالث : بناه اثنان من إخوتها ، بإذن من أبيها ، دون أن يدفعوا أي مبالغ للوالد ، وقال أبوها قبل موته لزوجتي : إن الشقق التي بناها ولداه : هي لهما (الطابق الثالث) ، حيث إنها بنيت من أموالهما . توفي المرحوم ، قام بقية الإخوة بالتنازل لأخويهم عن الطابق الثالث ، حسب ما أوصى أبوهما ، إلا أن دائرة الأراضي بالأردن ، وبعد أن سجلت للولدين الطابق الثالث ، قامت بإزالة أسماء الولدين من أوراق ملكية باقي العمارة ، بما فيها سطح الطابق الثالث . الآن : الولدان يطالبان بحقهما الشرعي ، بالتساوي مع باقي الإخوة فيما تبقى من العمارة والسطح للطابق الثالث ، والأرض المبني عليها العمارة . فهل لهما الحق في ذلك شرعاً ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الظاهر أن قول والد زوجتك – رحمه الله – لابنته : " إن الشقق التي بناها أخاها لهما " ، إنما قصد به أن يحفظ لهما حقهما فيما أنفقاه في بناء هذه الشقق ، حتى لا يضيع عليهما مالهما ، وهذا تصرف صحيح فإن ملك هذين الأخوين ثابت فيما بنياه فقط ، ولا يدخل في ذلك الأرض ولا السطح .

وحينئذ ، فالواجب الرجوع في تقييم ما قام الأخوان ببناؤه إلى أهل الخبرة ، فيقدرون قيمة بناء ذلك الدور ، بحسب حاله التي هو عليها ، بسعر يومه ، من غير أن يعتبر في ذلك قيمة الأرض التي بنيت عليها العمارة ، أو تقدير المكان الذي توجد فيه ، وأثره في قيمة البناء كله ، ونحو ذلك ، بل يقدر لهم نفقتهم وجهدهم في بناء الدور فقط ، ويخصم هذا من ثمن العمارة ، فيكون لهما ، ثم يقسم الباقي من ثمن العمارة على الورثة جميعا ، بمن فيهم الأخوان اللذان بنيا الدور .

فإن قبل الورثة جميعا : أن يختص الأخوان بالدور الذي بنياه ، وقيمتة الفعلية هي أكبر من قيمة ما أنفقاه ، وكان الورثة جميعا أهلا للتصرف : فلهم ذلك ، ثم يشركوهم فيما تبقى من الميراث . وإن اصطلحوا على شيء بينهم ، على وجه التراضي ، فلهم ذلك أيضا .

ومن هنا يعلم أن ما يطالب به هذان الأخوان من المساواة مع الورثة في أرض العمارة وسطحها أمر صحيح وهو من جملة حقهما ؛ لأنهما أولا ما أخذوا شيئا من حق الورثة وإنما أخذوا ما أنفقاه من مالهما فعلا ، على ما سبق بيانه ، ثم بعد ذلك



يتساويان مع باقي الورثة في كل شيء .

والله أعلم .